

كراسة الشروط والمواصفات الفنية

بخصوص: المناقصة العامة

لعملية: الصيانة الشاملة قطع الغيار

لعدد 3 وحدات تكييف مركزي من النوع الباكديج وانذار حريق

وستائر الهواء بمدرج (أ) بكلية الحقوق

يوم الثلاثاء جلسة ١٥/٤ / 2025

م. المرات
c a a

* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادتها في المظروف الفني مرة أخرى ولا يعتد بالكراسات الغير معتمدة *



كراسة الشروط والمواصفات بخصوص المناقصة العامة لعملية : بخصوص: المناقصة العامة لعملية الصيانة الشاملة قطع الغيار لعدد 3 وحدات تكييف مركزى من النوع الباكج وانذار حريق وستائر الهواء بمدرج (أ) بكلية الحقوق جلسة / / 2025

أولا - الشروط العامة

- (1) يجب على مقدمى العطاءات معاينة الجهاز المطلوب عمل صيانة لها على الطبيعة وأنه يقبل جميع الشروط.
- (2) المقايسة التقديرية موضوع المناقصة المعدة قبل الإدارة العامة للشئون الهندسية .
- (3) على مقدمى العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مرة أخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- (4) يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 التقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لايجوز تكليفهم بالقيام بأعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- (5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018م باصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.
- (6) يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيقاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015))
- (7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . ((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))
- (8) التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة ((مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018م))
- (9) الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 م الذى يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى ، وعلاا ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للإنتاج الحربى للوقوف على مدى توافر الصنف مع المنتج المحلى من عدمه.

ثانيا - شروط تقديم العطاءات

- (1) تقدم العطاءات بأسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة - داخل مظروفين أحدهما فنى وآخر مالى موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- (2) يجب أن يثبت على مظروفي العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج على أن يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة - ويكتب عليه السيد الأستاذ (أمين عام الجامعة - الإدارة العامة للمشتريات والمخازن) .
- (3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائى قدره 1800 جنيه (فقط الف وثمانمائة جنيه لا غير) يسدد نقدا أو بخطاب ضمان ابتدائى بنكى صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة - غير مشروط وفي الحدود المصرح بها - على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية - على أن يزداد التأمين الابتدائى إلى نسبة 5% عند الرسو كتأمين نهائى .
- (4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- (5) كما يجب أن يرفق بالمظروف الفنى :
1) اصل شهادة بيانات مؤقتة صادرة من الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء تخصص اعمال كهربوميكانيكية والإلكترونية سارية .

- i. صورة من البطاقة الضريبية.
- ii. آخر إقرار ضريبى.
- iii. صورة من السجل التجارى .
- iv. صورة من التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.
- v. صورة من سابقة اعمال مماثلة لهذه العملية ومعتمدة من من جهة حكومية أو قطاع حكومى .



- vi. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة والنظام الاساسى للشركة ومن له حق التوقيع .
vii. أقرار بمعاينة الاجهزة معاينة نافية للجهالة .

(6) تحدد يوم الموافق / / 2025 م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجلسة فتح المظاريف الفنية بمقر

ثالثا - الشروط المالية

- (1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الأسعار وطريقة السداد على أن تكون الأسعار شاملة القيمة المضافة .
- (2) على مقدمى العطاءات مراعاة مايلى في اعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التى يتم وضعها داخل المظروف المالى .
i. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو غير ذلك دون تغير أو تعديل في الوحدة - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء .
ii. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
iii. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات - وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع .
iv. إذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحى الفنية فتثبت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفنى .
v. لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
vi. إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذى سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته - أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه المناقصة فيعتبر إنه إرتضى المحاسبة على اساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة ودون أن يكون له حق المنازعة في ذلك .
vii. لا يعتد لاي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على أى تعديل لصالح الجهة الاداريه يقدم من صاحب اقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء .

رابعا : صرف المستخلصات

- (1) يتم صرف المستخلصات طبقا لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته
- (2) يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر بموجب كرت الصيانة المعتمد من مشرفى الصيانة او مهندس الكلية - مهندس الادارة الهندسه - مدير الميكانيكا بالادارة الهندسية - مدير عام الادارة الهندسية ومدون فيها ايام الصيانة (اربعة ايام من كل شهر) بمعدل 12 زيارة كل ثلاثة اشهر .

خامسا : شروط الاشراف الهندسي ومدة التنفيذ

- (2) الاشراف الهندسى على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- (3) الشركة مسئولة مسئولية كاملة (مدنيا -أو جنائيا) عن اى اضرار أو خسائر ناجمة أثناء التنفيذ.
- (4) تلتزم الشركة التى سوف يرسو عليها العطاء بتواجد مهندس نقابى متخصص للاشراف على الاعمال المطلوبة،وفنى ذو خبره فى اعمال صيانة التكييفات مع تبليغ الادارة باسماء المهندسين والفنيين وتقديم الاوراق الخاصة بهم .
- (5) مدة تنفيذ العملية : (سنة واحدة) وتجدد لمدة عام بعد انتهاء السنة الاولى بنفس الشروط والاسعار تبدأ من تاريخ إستلام الموقع خالى من الموانع .

سادسا : الشكاوى والمخالفات

- (1) لا يجوز تجزئة العطاء بين اكثر من مقاول والعطاء وحدة واحدة لا تتجزأ .
- (2) في حالة إخلال الجهة بإحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكوة الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبث في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية .

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبث الفنى	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل



شكاوى متعلقة بالبت المالى	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشاكي

❖ تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.
يعتمد

1
س/





كراسة الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة العامة لعملية الصيانة الشاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لعدد (٣ وحدات باكدج) و انذار الحريق وستائر الهواء لمدرج (أ) بكلية الحقوق

● الاعمال المطلوبة :

- الصيانة الشاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لعدد (٣ وحدات باكدج) و انذار الحريق و ستائر الهواء لمدرج (أ) بكلية الحقوق جميع مشتملات وحدات التكييف وفقا لأصول الصناعة والصيانة للدورة الميكانيكية والكهربائية لأعمال التكييف .

● مدة التعاقد :

- لمدة عامين بنفس الأسعار والشروط ويجوز التجديد بموافقة الطرفين وقبل إنتهاء التعاقد بثلاثة أشهر يتم الابلاغ من قبل الشركة بخطاب يفيد بالتجديد او عدمه وان لم يتم الابلاغ سوف يكون العقد ساري لمدة اخرى.

● المعاينة:

١. يقع على الشركات مسئولية معاينة جميع مكونات النظام ووحداته معاينة نافية يجب علي المقاول تقديم تقرير فني بحاله المكيفات الحاليه والاجزاء المطلوب عمل صيانه لها ويتم عرض التقرير علي لجنة من الجامعة لتقبله او تطلب المزيد من التوضيح او الفحص لحاله الاجهزه (حاله العزل للدكتات والمواسير حاله الكومبروسوروات ولوحات الكنترول والكهرباء وقياس معدلات التدفق والصوت ومعدلات سحب الامبير علي الكومبروسور ومقارنة هذا الاداء مع المنحنيات الخاصة بالوحدات الاصلية (هذا في حالة وجود الكتالوجات الاصلية او الحصول عليها من النت) وكذلك التسريبات وحاله المكثفات والمبخرات ويجب ان يتضمن التقرير بالالوان صور لاثبات الحاله التي سيتم الاشارة اليها

٢. يجب علي المقاول تقديم نفس التقرير الفني بحالة المكيفات عند انتهاء مدة الصيانة التي تم التعاقد عليها ويتم عرض التقريرين (القديم والجديد) علي لجنة من الجامعة لتقبله لابرء زمة المقاول من هذه العملية وان الوضع عند التسليم لا يقل عن الوضع عند استلام هذه المكيفات ويجب ان يوافق المقاول علي تقدير قيمة التلفيات الموجودة وقتها او قيم الاصلاحات المطلوب تنفيذها سيتم خصمها من مستحقاته قبل دفع باقي ما يستحقه المقاول

٣. يجب ان تقوم اللجنة باستلام هذا التقرير قبل صرف الدفعة الاخيرة من صرف مستحقات المقاول لضمان ان يكون المبلغ المستحق للمقاول يفي بقيمه الخصومات ان وجدت

● الزيارات :

- تلتزم الشركة المتعاقدة بعمل الصيانة الدورية بواقع عدد (٤) زيارات في الشهر الواحد مع تقديم برنامج الصيانة الذي تقوم به عند اجراء الصيانة بالمظروف الفني (شهري - نصف سنوي - سنوي) ومن حق ادارة الجامعة اضافة اي بنود علي البرنامج لتحقيق الصيانة الجيده للأجهزه ويراعى تنظيف المكثفات والمبخرات ومراجعة اي تسريب للغاز او الزيت وقياس الضغوط وضبطها وتزويدها بالفريون ومراجعة عزل الدكتات



- عمل كروت صيانة شهريا واعتمادها من الفني المسئول عن القاعة بالكلية واعتمادها بعد ذلك من مدير الكلية وختمها
- على الشركة التي يتم الترسية عليها وبعد فترة انتهاء مدة التعاقد وانتهاء العقد عليها تسليم الموقع (وحدات التكييف) الى الشركة التي سوف يتم الترسية عليها مرة اخرى لفترة جديدة وفي وجود الادارة الهندسية

• الخبرة :

- على الشركة تقديم مايفيد من شهادات خبره بأعمال التكييف المركزي بالحكومة او القطاع العام ضمن الظروف الفني على ان تكون خبره كافية .
- تتم اعمال الصيانة بمعرفة فنيين متخصصين فى مجال التكييف المركزي .

• الأشراف الفني :

- يتم بمعرفة الساده مهندسي الإدارة العامة للشئون الهندسية وهي الجهات الوحيدة لأصدار التعليمات الفنية الى مهندس الشركة النقابي المعين للموقع للأشراف على فني الشركة ويحق للجامعة استبدال أى فني لعدم الكفاءه او الأخلال بنظام العمل .
- تشمل الصيانة الشاملة للتكييف المركزي كل الأجزاء الرئيسية والفرعية وباقي مكونات النظام وكذلك الكهرباء والكنترول .
- تقوم الشركة بتوفير العدد اللازمه وما يلزم لاتمام أعمال الصيانة والأصلاح دون إلزام الجامعة بأى شئ
- للجامعة الحق فى إنهاء العقد من جانبها فى حالة عدم قيام الشركة بمسئوليتها والتزاماتها التعاقدية وكذلك دون ادنى مسئوليه على الجامعة بسبب انتهاء التعاقد .
- يجب ان تكون قطع الغيار التي ستركبها الشركة على حسابها مطابقة لقطع الغيار الأصلية ويجب اعتماد القطع من مهندس الجامعة والصيانة تشمل جميع الأعمال بما فيها أى عميرات أو أى أعمال تحتاج اليها الماكينات مع إصلاح أى عطل خلال ٨ ساعة من الإبلاغ حتى لا يؤثر العطل على تكييف القاعة .
- الشركة مسئوله مسئوليه مدنية وجنائية تحدث بسبب الإهمال فى الصيانة وعن كافة الأضرار الناتجة عن أعمال الصيانة .

• صرف المستحقات :

- يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر وكالاتي :-
- ١٠٠% فى حالة التزام الشركة بكافة أعمال الصيانة فى مواعيدها وإصلاح أى عطل خلال ٨ ساعة من ساعة الإبلاغ عنه بالفاكس او تليفونيا .
- ٨٥% فى حالة ظهور أى أعطال كثيرة على الا تزيد مدة إصلاح أى عطل عن ثلاثة ايام مع عدم الأخلال بأعمال الصيانة الدورية .
- فى حالة التقصير تطبيق الغرامات المعتمده فى القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولانحته التنفيذية .
- تخضع المناقصة للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م للمناقصات ولائحته التنفيذية .

الدير العام



مدير الميكانيكا

مهندس

مورس



**المقاييس التقديرية لعملية الصيانة شاملة قطع لعملية الصيانة الشاملة قطع الغيار لوحدات التكييف
المركزي لعدد (٣) وحدات باكديج و انذار الحريق و ستائر الهواء لدرج (أ) بكلية الحقوق**

بند	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة سنويا	السعر الاجمالي سنويا
١	الصيانة الشاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي لوحدات باكديج و انذار الحريق و ستائر الهواء لدرج (أ) بكلية الحقوق	بالعدد	٣		

المدير العام

مدير الميكانيكا

مهندس